ان جواز العدم يجوز ان يراد منه معنيان احدهما
ان يكون الشئ بحيث يصح طريان العدم عليه بالنظر الى
مجرد ذاته وان لم يصح ذلك بالنظر الى علته الموجبة بناء
على كونها ضرورية الوجود في الخارج كما في العقل الاول
بالنسبة الى الواجب عندهم فان العقل الاول لا يقتضي
وجوده بالنظر الى ذاته فيكون عدمه جائزا بالنظر
اليها وان لم يجز ذلك بالنظر الى وجود واجب الوجود والثاني
ان يصح طريان العدم عليه في الواقع بان لم يكن علته الموجبة
اياه ضرورية فيه واذا عرفت هذا فنقول ان اردتم بجواز
العدم ههنا المعنى الاول فنختار ان المعلول الاول جائز
العدم واما قولكم ان امكان عدم المعلول يوجب امكان عدم
العلة فمم ومستنده ما ذكرنا من العقل الاول بالنسبة
الى الواجب وان اردتم به جواز المعنى الثاني فاخترنا انه لا يجوز
عدمه ولا يلزم منه ان يكون المعلول واجب الوجود لذاته
بل يلزم ذلك ان لو كان ذلك عدم الجواز بهذا المعنى موجبا
لانتفاء الاحتياج الى الذات وهو مم ومستنده ايضا ما مر ما ذكرنا
آنفا

انفا

آنا تنبيه اي هذا الكلام المذكور تنبيه على جواب دخل
مقدر على المعارضة المذكورة ههنا وتقريره ان يقال
لا يمكن للسائل ان يعارض المعلل في الدلائل العقلية
لان السائل اذا سلم دليل المعلل وصدقه لا بد له ان
يصدق المدلول ايضا لان تصديق الملزوم يقتضي تصديق
لازمه وتسليمه فعلى هذا يلزم ان يكون استدلال السائل
على سائر نقيض المدلول موجبا تصديق النقيضين وهو محال
فيكون هذا الاعتراض نقضا للدليل المعارضة على سبيل
الاجمال وتقرير الجواب ان يقال انه شبيه ان يكون المعارضة
في المعقولات نقضا اجماليا للدليل الذي استدل به المعلل
على مطلوبه لان ما ذكرناه السائل في مقام المعارضة هو انه دليلكم
لو كان جميع مقدماته صحيحا لما صدق نقيض مدلوله
لكن عندنا دليل دال على صدقه فلم يكن صحيحا لم يكن محررا
المعارضة نقضا اجماليا لا تغاير الدليل المعلل ما له
ينبغي ان يستدل على المطلوب المذكور وقيل انما خص
الكلام ههنا بالمعارضة في الدلائل العقلية لانها ملزومات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)